

حكم الوقف والابتداء

سئل الامام على رضي الله عنه عن قوله تعالى (ورتل القرآن ترتيلا) فقال هو تجويد الحروف/ومعرفة الوقوف/بمعنى الوقف الصحيح يؤدي الى حلية التلاوة/وزينة القارئ/وبلاغ التالي/وفهم المستمع/وفخر العالم الوقف لغة = الكف والحبس/يقال أوقفت الدابة بمعنى حبستها الوقف اصطلاحا = قطع الصوت عن الكلمة زمنا ما يتنفس فيه القارئ بنية استئناف القراءة لا بنية الاعراض عنها ويجوز الوقف على رؤس الاية ويجوز وسط الاية - لكن لا يجوز وسط الكلمة ولا الذي اتصل رسما مثل (أينما يوجه) السكت لغة = المنع السكت اصطلاحا = قطع الصوت عن الكلمة زمنا ما بدون تنفس ويجوز وسط الكلمة (قرآن -ظمان) وفي اخر الكلمة (من راق/عوجا) القطع لغة = الابانة تقول قطعت الشجرة بمعنى ابنتها وزلتها القطع اصطلاحا = قطع القراءة رأسا بمعنى الانتهاء من القراءة وتكون الاستعاذة بعد القطع ويكون على رأس الاية

١/ وَبَعْدَ تَجْوِيدِكَ لِلْحُرُوفِ لِأَبَدٍ مِنْ مَعْرِفَةِ الْوُقُوفِ وَالْإِبْتِدَاءِ وَالْوُقُوفِ أَرْبَعَةٌ أَنْوَاعٍ وَهِيَ

اولا = الوقف الاضطراري = وهو ما يعرض للقارئ بسبب ضيق تنفس/أو نسيان/أو عطاس/أو سعال/الحكم = يقف على اي كلمة/لكن يجب الابتداء بالكلمة الموقوف عليها إن صح الابتداء بها

ثانيا الوقف الانتظاري = وهو ان يقف القارئ على الكلمة لكي يعطف عليها كلمة اخرى وهذا يكون عند جمع القراءات للسبب لاختلاف الروايات في القراءات

ثالثا الوقف الاختباري = وهذا يتعلق بالرسم العثماني لمعرفة الموصول والمفصول (أن لا ملجأ/ألا تزرر وازرة) ومعرفة المحذوف رسما (المتعال/فاتقون) ولا يقف عليه الا لحاجة مثل سؤال ممتحن/ او تعليم قارئ/إذا اضطر لذلك

رابعا الوقف الاختياري = وهذا هو الوقف المقصود معرفته وهو أربعة اقسام لا بد من معرفة الوقوف والابتداء وهي تقسم إذن ثلاثة تام وكاف وحسن

١/ الوقف التام = بمعنى الوقف على ما تم معناه ولم يتعلق بما بعده لا لفظا ولا معنى - وورد هذا كثير في رؤس الاي - وعند انتهاء القصص مثل الوقف على (واولئك هم المفلحون) ثم الابتداء (ان الذين كفروا سواء عليهم أأنذرتهم) /نقول الاية الاولى للمؤمنين والثانية للكافرين - او تقف على (مالك يوم الدين) ثم تبدأ (اياك نعبد واياك نستعين) ٢/ وَهِيَ لِمَا تَمَّ فَإِنْ لَمْ يُوجَد تَعَلَّقْ أَوْ كَانَ مَعْنَى قَابِتْدَى قَالْتَامٌ

٢/ الوقف الكاف = وهو الوقف على ما تم في نفسه المعنى لكن تعلق بما بعده معنى فقط /ويحسن الوقف عليه والابتداء بما بعده مثل (واذكر في الكتاب ابراهيم ؑ انه كان صديقا نبيا) (في قلوبهم مرض) الوقف هنا كاف ثم يبدأ (فزادهم الله مرضا) والوقف على (بما كانوا يكذبون) اكفى منه ٣/ أَوْ كَانَ مَعْنَى قَابِتْدَى قَالْتَامٌ فَالْكَافِي

٣/ الوقف الحسن = وهو الوقف على ما تم في نفسه لكن تعلق بما بعده لفظا ومعنى السبب ١/ لانه موصوف والذي بعده صفة له ٢/ او هو مبدل منه والذي بعده بدل ٣/ او هو مستثنى منه والذي بعده مستثنى ٤/ الخ مثل نقف على (الحمد لله) ثم تبدأ (رب العالمين) الحكم يحسن الوقف عليه ويجوز الابتداء بما بعده اذا كان راس اية مثل سورة الفاتحة - لكن اذا لم يكن راس اية فاذا وقف عليه واراد الابتداء وصله بما قبله اذا لا يحسن الابتداء به اذا فسد المعنى ٤/ أَوْ لَفْظًا فَاْمَنْعَنْ الْأَرْوُوسَ الْإِي جَوْرٌ فَالْحَسَنُ

٤/ الوقف القبيح = وهو الوقف على الذي لم يتم معناه/لانه متعلق بما بعده لفظا ومعنى مثل ١/ الوقف على المضاف دون المضاف اليه ٢/ او الوقف على المبتدأ دون خبره ٣/ او الوقف على الفعل دون فاعله مثل تقف على (الحمد) ثم تبدأ (الله) او تقف على (بسم) ثم تبدأ (الله) الحكم = لا يجوز تعدد الوقف عليه الا لضرورة مثل انقطاع النفس او عطاس وهذا يسمى وقف اضطراري - واشد قبيحا اذا كان الوقف والابتداء يوهم معنى غير المعنى المراد مثل يقف (لقد سمع الله قول الذين قالو) ثم يبدأ (ان الله فقير) /والاقيح منه مثل الوقف على (وما من إله) من قوله (وما من اله الا الله) نقول فلو وقف متعمدا بدون ضرورة فقد كفر ٥/ وَغَيْرُ مَا تَمَّ قَبِيحٌ وَلَهُ الْوُقُوفُ مُضْطَرًا وَيَبْدَأُ قَبْلَهُ وَلَيْسَ فِي الْقُرْآنِ مِنْ وَقْفٍ وَجِبٌ وَلَا حَرَامٌ غَيْرَ مَا لَهُ سَبَبٌ